سلمان الفارسي وأبي الدرداء Bهما حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن حميد عن أنس قال قدم عبد الرحمن بن عوف فآخى النبي A بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله فقال عبد الرحمن بارك ا لك في أهلك ومالك دلني على السوق فربح شيئا من أقط وسمن فرآه النبي A بعد أيام وعليه وضر من صفرة فقال النبي A مهيم يا عبد الرحمن قال يا رسول ا تزوجت امرأة من الانصار قال فما سقت فيها قال وزن نواة من ذهب قال النبي عن طرق من ومسلم أخر مواضع في أيضا رواه وقد الوجه هذا من به تفرد بشاة ولو اولم A حميد به وقال الامام أحمد حدثنا عفان ثنا حماد ثنا ثابت وحميد عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف قدم المدينة فآخى رسول ا A بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري فقال له سعد أي أخي أنا أكثر أهل المدينة مالا فانظر شطر مالي فخذه وتحتي امرأتان فانظر أيهما أعجب اليك حتى أطلقها فقال عبد الرحمن بارك ا لك في أهلك ومالك دلوني على السوق فدلوه فذهب فاشترى وباع فربح فجاء بشيء من أقط وسمن ثم لبث ما شاء ا أن يلبث فجاء وعليه ودع زعفران فقال رسول ا A مهيم فقال يا رسول ا تزوجت امرأة قال ما أصدقتها قال وزن نواة من ذهب قال أولم ولو بشاة قال عبد الرحمن فلقد رأيتني ولو رفعت حجرا لرجوت أن أصيب ذهبا وفضة وتعليق البخاري هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عوف غريب فإنه لا يعرف مسندا إلا عن أنس اللهم إلا أن يكون أنس تلقاه عنه فا أعلم وقال الامام احمد حدثنا يزيد أخبرنا حميد عن أنس قال قال المهاجرون يا رسول ا ما رأينا مثل قوم قدمنا عليهم أحسن مواساة في قليل ولا أحسن بذلا من كثير لقد كفونا المؤونة وأشركونا في المهنأ حتى لقد خشينا أن يذهبوا بالاجر كله قال لا ما أثنيتم عليهم ودعوتم ا لهم هذا حديث ثلاثي الاسناد على شرط الصحيحين ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة من هذا الوجه وهو ثابت في الصحيح من وقال البخاري أخبرنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب ثنا أبو الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة قال قالت الانصار اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل قال لا قالوا أفتكفوننا المؤونة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا تفرد به وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال رسول ا A للانصار إن إخوانكم قد تركوا الاموال والاولاد وخرجوا اليكم فقالوا أموالنا بيننا قطائع فقال رسول ا A أو غير ذلك